



وزارة التربية الوطنية
والتعاونيات العمالية
ونسخة من الأطـار
والبحث العامـي

31 26
2010 02/26

مذكرة رقم:

۱۰

السيدات والمسادة:

مديرى ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين نائبات ونواب الوزارة

الموضوع: في شأن دمج الأطفال المستفيدين من برامج التربية غير النظامية في أسلك التعليم النظامي

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، فامتداداً إلى مقتضيات الميثاق الوطني للتنمية والتقويم، وخاصة الداعمة الثانية التي تنص على ضرورة تربية وتكوين الأطفال واليافعين غير المدرسين والمنقطعين عن الدراسة، وذلك بوضع برنامج شامل للتربية غير النظامية لفائدة هؤلاء لكتابهم المعارف الضرورية وإعطائهم فرصة ثانية للاندماج أو إعادة الاندماج في أسلاك التربية والتقويم؛

وتماشياً مع أهداف البرنامج الاستعجالي وخاصة تلك المتعلقة بالتحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى غاية سن 15 سنة، من خلال جملة من الإجراءات والتدابير العملية الكفيلة بإعمال مبدأ تكافؤ الفرص لفائدة "المقصيين" من المنظومة التربوية (الأطفال غير المدرسين والمنقطعون عن الدراسة، الفتيات، الأطفال ذوي الحاجات الخاصة، والأطفال في وضعية هشة...);

وأستنادا إلى رأي المجلس الأعلى للتعليم حول واقع وأفاق برامج التربية غير النظامية، والذي أورد ضمن توصياته في الموضوع "ضمان استدراك مدرسي لفائدة الأطفال غير المدرسين المتراغحة أعمارهم ما بين 9 و 15 سنة مع العمل على إعادة إدماجهم في منظومة التربية والذكرين"؟

وبالنظر إلى كون مؤشر دمج المستفيدين من التربية غير النظامية يندرج ضمن المؤشرات الواردة في إطار مشروع الدعم المتعلق بتطبيق استراتيجية التربية والتكتون، والذي يتضمن بهذا الخصوص على دمج 28% في السنة الأولى و31% في السنة الثانية و34% في السنة الثالثة من سنوات تنفيذ مشروع الدعم (2010 – 2012)؛

وأخذًا بعين الاعتبار العمليات التنظيمية والبياداغوجية المؤطرة للأنشطة التعليمية – التعليمية في مراكز التربية غير النظامية المفتوحة لفائدة الأطفال غير المدرسين أو المنقطعين عن الدراسة، ولا سيما ما يتعلق بمناهج التكريم وتنظيم الدراسة، وتأهيل المتتدخلين، والتتبع والتأثير الميداني المنجز من لدن مقتشى التعليم الابتدائي،

والذي يتم من خلاله الحرص على انتظام العمل بهذه الأقسام وتتبع أداء المنشطين بها وضمان موازنة الأطفال المستفيدين، ومواكبة تعلماتهم وتقويمها؛

يشرفني أن أطلب منكم إيلاء أهمية خاصة لعملية دمج الأطفال المستفيدين من برامج التربية غير النظامية في المستويات الدراسية النظامية التي تناسب مؤهلاتهم التحصيلية، وذلك عبر اتخاذ كافة الإجراءات والترتيبات الازمة لتيسير هذا الدمج، وخاصة منها:

١. الإرجاع المباشر إلى التعليم النظمي:

ويتعلق الأمر بالأطفال أقل من 15 سنة غير المدرسين أو المنقطعين حديثاً عن الدراسة، والذين تم رصدهم إما من طرف الجمعيات العاملة في مجال التربية غير النظامية، أو من خلال عملية الإحصاء من الطفل إلى الطفل التي تنظم سنوياً في شهرى أبريل وماي، والممكن دمجهم مباشرة بالتعليم النظامي، وذلك لمتابعة دراستهم في المستوى الدراسي الذي يناسب سنهم ومؤهلاتهم، مع إرساء برنامج خاص للمراقبة التربوية يضمن الاحتفاظ بهم ويسير اندماجهم في الوسط المدرسي. وتيسراً لهذا الدمج المباشر، يمكن اعتماد الصيغ التالية:

- الأطفال أقل من 9 سنوات غير المدرسين يسبّرون بغيرهم، بل وقد يأولون . في الأطفال أقل من 15 سنة المنقطعون منذ أقل من سنة يعادون إلى المستوى الدراسي الذي وقع فيه الانقطاع.

الأطفال أقل من 15 سنة المنقطعون منذ أكثر من سنة يعادون إلى المستوى الدراسي الذي يناسب مستوى افهم المعرفي بعد اجتياز اختبارات التموضع.

2. الدمج في المستويات الدراسية بعد الاستفادة من دروس التربية غير النظامية:

ويتم ذلك بتمكين الأطفال المستفيدين من كل مستوى من مستويات التربية غير النظامية من الدمج في المستوى الدراسي النظامي الذي يناسب مؤهلاتهم ومكتسباتهم الدراسية، وذلك بناء على نتائج اختبارات تقويمية تُنجز في شهر يونيو من كل سنة، وتشرف على تنظيمها لجنة إقليمية يعهد إليها بدراسة مقترنات الدمج المقدمة من طرف الجمعيات الشريكية، وتنظيم الاختبارات، وضبط لوائح المدمجين وتحديد المؤسسات المستقبلة، وت تكون هذه اللجنة من :

- رئيس(ة) مصلحة محاربة الأمية والارتقاء بالتربيـة غير النظامـية
 - رئيس(ة) مصلحة الشؤون التربـوية
 - رئيس(ة) مصلحة التخطـيط
 - مفتش(ة) تربـوي(ة) مكلفـة بالتأطـير الميدـاني لأقسام التـربية غير النـظامـية
 - ممثلـ(ة) عن كل جـمـعـيـة شـرـيكـة معـنيـة بـالـدـمـج

3. المعاشرة في امتحانات نهاية الدراسات الابتدائية:

٥. المسار في الشهادة في دروس نهاية الابتدائية على غرار
يسعى للأطفال المستفيدين من التربية غير النظامية باختيار امتحان نهاية الدروس الابتدائية على غرار
نظرائهم المسجلين بالتعليم الخصوصي، وفق ما ينص عليه القرار رقم 2383.06 بتاريخ 16 أكتوبر 2006 في
 شأن تنظيم امتحانات نيل شهادة الدروس الابتدائية، مع معالجة الحالات بالمرونة الضرورية التي تفرضها
إكراهات الاشتغال في مجال التربية غير النظامية خدمة للمصلحة الفضلى للطفل، وذلك باعتماد الإجراءات
التنظيمية التالية:

- المراقبة المستمرة

وهي فروض فصلية تجرى بكيفية منتظمة في المجالات التعليمية المستهدفة في دروس التربية غير النظامية، وهي: اللغة العربية، اللغة الفرنسية، الرياضيات، أنشطة التفتح والمواطنة، وتحسب نتيجة هذه الفروض بـ 50% في تشكيل المعدل السنوي العام المعتمد في اتخاذ قرار الحصول على شهادة الدراسات الابتدائية.

- الامتحان الكتابي الموحد على صعيد مراكز التعلم التابعة للجمعية الشريكية

ينظم هذا الامتحان في منتصف مارس على صعيد جميع مراكز التعلم التابعة للجمعية الشريكية في نفس المجالات التعليمية المعنية بالمراقبة المستمرة، وتحسب نتيجة هذا الامتحان بـ 25% في تشكيل المعدل السنوي العام المعتمد في اتخاذ قرار الحصول على شهادة الدراسات الابتدائية.

ونظرا لما يكتسيه موضوع دمج هؤلاء الأطفال من أهمية في المساهمة في تطبيق قانون إلزامية التعليم، ومن ثم تحقيق الأهداف المرتبطة بتعليم التمدرس، أهيب بكم العمل على تطبيق مقتضيات هذه المذكرة، والسلام.

جوبية الذي ينجزها بالطريق الإلكتروني
الافتراضي
بإعتماد المعايير
والمعايير